

## وزارة المالية

قرار رقم ٢٠ لسنة ٢٠٢٣

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد

الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥  
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠  
ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية ؛

**قرر:**

**( المادة الأولى )**

يُستبدل بنص البند (٣) من الفقرة الثالثة من المادة (٣١) من اللائحة التنفيذية

لقانون الإجراءات الضريبية الموحد ، والفقرة الأخيرة من المادة ذاتها ، النصان الآتيان :

**البند (٣) من الفقرة الثالثة :**

٣- المبالغ المستقطعة شهرياً تحت حساب الضريبة والتي يتم حسابها من خلال منظومة توحيد أسس ومعايير حساب ضريبة الأجر والمرتبات وفقاً للقرارات التي يصدرها وزير المالية بناءً على عرض رئيس المصلحة بتحديد الجهات الملزمة بالانضمام للمنظومة ، والمبالغ المسددة عن المدة المنصوص عليها فى البند (٢) ، وصور من إيصالات السداد .

### الفقرة الأخيرة:

ويكون تقديم إقرار التسوية السنوية على النماذج أرقام (٦، ٧، ٨، ٩ تسويات) بحسب الأحوال .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٣/١/١١

وزير المالية

د. محمد معيط



#### إرشادات

- يلتزم أصحاب الأعمال والملتزمون بدفع الإيرادات الخاضعة للضريبة على المرتبات وما في حكمها بإعداد إقرار ضريبي بالتسوية النهائية في نهاية السنة وتقديمه لمأمورية الضرائب المختصة من خلال الوسائل الإلكترونية المتاحة خلال شهر يناير من كل سنة ، موضحاً به إجمالي الإيرادات التي تقاضاها العامل خلال السنة مخصوماً منها جميع الاستقطاعات والإحفاقات المقررة قانوناً ، وعلى صاحب العمل أو الملتزم بدفع الإيراد سداد ما يستحق من فروق الضريبة وذلك طبقاً لأحكام الفقرة (ب) من المادة (٣١) والمادة (٣٢) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ .

#### بيانات أساسية

<input type="text"/>					(١) اسم المأمورية :
<input type="text"/>					(٢) اسم الجهة :
رقم المعنى	اسم الشارع / القرية	الحي	القسم / المركز	المحافظة	(٣) عنوان الجهة :
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	(٤) رقم التسجيل الضريبي :
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	(٥) كود التفاضل :



### مخبر التسوية

- (٦) سنة التسوية :
- (٧) إجمالي عدد العاملين بالإقرار:
- (٨) إجمالي الاستحقاق العام (عن كافة أنواع العمالة):
- (٩) إجمالي الاستقطاعات :
- (١٠) الوعاء السنوي :
- (١١) الضريبة المستحقة عن العمالة بالكود (١،٣) :
- (١٢) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة الأصلية:
- (١٣) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة المدرجة بنموذج (٣ مرتبات):
- (١٤) الضريبة المستحقة عن الفترة للعمالة المدرجة بنموذج (٢ مرتبات) :
- (١٥) إجمالي الضريبة المستحقة عن جميع أنواع العمالة :
- (١٦) إجمالي الضريبة المستقطعة عن الفترة :
- (١٧) إجمالي الضريبة المسددة عن الفترة :
- (١٨) الفروق الضريبية الواجب سدادها :

### ملخص المشاركة المجتمعية

- (١٩) إجمالي المشاركة المجتمعية المستحقة :
- (٢٠) إجمالي المشاركة المجتمعية المسددة :
- (٢١) فروق المشاركة المجتمعية الواجب سدادها :

هذا النموذج يمثل ملخص لتفاصيل إقرار التسوية النهائي لضريبة المرتبات وما في حكمها الواجب تقديمه بالطرق المبيكة وذلك طبقاً لأحكام قانون الضريبة الموحد رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠

(٢٢) اعتماد الجهة / توقيع الممول

البريد الإلكتروني : [tpservice@incometax.gov.eg](mailto:tpservice@incometax.gov.eg)

قناة تكنولوجيا المعلومات - ضرائب الدخل

الموقع الإلكتروني للمصلحة: [www.incometax.gov.eg](http://www.incometax.gov.eg)  
تم التصميم بإدارة الانترنت

٤٥٩٩٤